

Distr.: General
7 March 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البند ١٢٩ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدية
الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي أذنت بها الجمعية العامة
و/أو مجلس الأمن

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولاً - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدية الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/65/328/Add.6). ويتضمن التقرير الاحتياجات المقترحة من الموارد اللازمة لمكتب الأمم المتحدة في بوروندي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (انظر الفقرة ٥ أدناه) ولمثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة لأنشطة صندوق تنمية العراق للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام قدموا معلومات وإيضاحات إضافية.

٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة وافقت في قرارها ٦٤/٢٤٥ على اعتماد إجمالي قدره بليون دولار للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وعلى خصم مبلغ صاف قدره ٥٢٦ ٥٠٠ ٥٦٩ دولار يخص ٢٦ من البعثات السياسية الخاصة لعام ٢٠١٠.



ووافقت الجمعية العامة كذلك في قرارها ٢٦٠/٦٥ على ميزانيات يبلغ مجموعها الصافي ٦٣١ ١٦٢ ٧٠٠ دولار تخص ٢٩ من البعثات السياسية الخاصة لعام ٢٠١١. واعتباراً للرصيد البالغ ٤٧٣ ٥٠٠ ٤٣٠ دولار المتبقي في اعتماد البعثات السياسية الخاصة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، قررت الجمعية العامة أن تخصص مبلغ ٢٠٠ ٦٨٩ ٢٠٠ دولار المتبقي وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في الفقرة ١١ من المرفق الأول للقرار ٤١/٢١٣، في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٣ - وتشير اللجنة الاستشارية أيضاً إلى أن الجمعية العامة وافقت في قرارها ٢٦٠/٦٥ على موارد لعام ٢٠١١ تبلغ ٢٠٠ ٦٤١ ١٤ دولار لمكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم احتياجات هذا المكتب أو خلفه من الموارد لتنظر فيها الجمعية العامة في الجزء الأول من دورتها المستأنفة الخامسة والستين. ويمثل تقرر الأمين العام (A/65/328/Add.6) لهذا الطلب ويتضمن الاحتياجات من الموارد اللازمة لمكتب الأمم المتحدة في بوروندي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٤ - وترد مقترحات الأمين العام بشأن مكتب الأمم المتحدة في بوروندي وممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة لأنشطة صندوق تنمية العراق في الفقرة ٤٥ من تقريره (A/65/328/Add.6). وترد أدناه تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن احتياجات البعثتين السياسيتين الخاصتين.

ثانياً - مكتب الأمم المتحدة في بوروندي

٥ - أنشأ مجلس الأمن مكتب الأمم المتحدة في بوروندي بموجب قراره ١٩٥٩ (٢٠١٠) بوصفه بعثة لاحقة لمكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، لفترة ١٢ شهراً أولية تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وعلى النحو المطلوب في القرار، سيشكل مكتب الأمم المتحدة في بوروندي وجوداً للأمم المتحدة مقلصاً بقدر كبير ومكتباً متكاملًا تماماً يتولى التنسيق الفعال للاستراتيجيات والبرامج فيما بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في بوروندي. وطلب المجلس في القرار إلى الأمين العام أن يضع مجموعة من النقاط المرجعية لتطور المكتب الأمم المتحدة في بوروندي في المستقبل ليصبح فريقاً قطرياً للأمم المتحدة. وترد المهام الرئيسية التي يتعين على هذا المكتب أداءها في الفقرة ٣ من القرار ١٩٥٩ (٢٠١٠) وفي الفقرة ٣ من تقرير الأمين العام (A/65/328/Add.6).

٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام قدم في الفقرات من ٤ إلى ١٣ من تقريره (A/65/328/Add.6) معلومات عن التقدم المحرز في بناء السلام في بوروندي في الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٠، نتيجة لتضافر جهود الحكومة ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي وفريق الأمم المتحدة القطري والمجتمع الدولي، وذلك في المجالات التالية: تسريح المقاتلين ونزع سلاحهم وإعادة إدماجهم وإعادة توطينهم؛ والحكم الديمقراطي والسياسة الإعلامية؛ وحقوق الإنسان والعدالة؛ والعدالة الانتقالية؛ وحماية الطفل وتحسين وضع المرأة. وفي الفقرة ١٤ من التقرير، تناول بالوصف الأنشطة الإقليمية ذات الصلة.

٧ - وترد افتراضات التخطيط لعام ٢٠١١ الخاصة بمكتب الأمم المتحدة في بوروندي في الفقرات من ١٥ إلى ٣٣ من تقرير الأمين العام (A/65/328/Add.6). وقد أحيطت اللجنة الاستشارية علماً بأن تخطيط إطار الميزنة القائم على النتائج وضع بالاشتراك مع فريق الأمم المتحدة القطري. ويتضمن إطار ميزنة المكتب القائم على النتائج العناصر الرئيسية الأربعة التالية: تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية الرئيسية لكفالة اعتماد نظام تخطيط تشاركي يركز على بناء السلام والنمو الاقتصادي؛ وتعزيز المؤسسات الوطنية لكفالة إقامة الحكم السليم؛ وتعزيز آليات الحوار ونظامي القضاء والسجون وتحقيق المصالحة والعدالة الانتقالية وحماية حقوق الإنسان؛ والدعم. ووفقاً للإيضاحات المقدمة إلى اللجنة، رأت الأمانة العامة فائدة في الاستفادة أكثر من العادة في عرض الميزانية، نظراً إلى أن الميزانية تتعلق بالولاية الأولى لمكتب الأمم المتحدة في بوروندي. وتخطط اللجنة علماً بالجهود المبذولة في هذا الشأن وتشجع على زيادة صقل صياغة مؤشرات الإنجاز من أجل إتاحة تقييم أفضل للتقدم المحرز في تحقيق الإنجازات المتوقعة.

٨ - وأحيطت اللجنة الاستشارية علماً بأنه بناء على الدروس المستفادة من عمليات انتقالية أخرى، اتخذت قرارات استباقية من أجل اقتران تصفية مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي بإنشاء المكتب الجديد (مكتب الأمم المتحدة في بوروندي). ويشار بالتالي إلى الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (الأشهر الستة الأولى) بوصفها "الفترة الانتقالية" التي سيتم خلالها خفض عدد الموظفين تدريجياً من المستوى الراهن المأذون به لمكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي والمتمثل في ٤٥٠ من الأفراد المدنيين إلى ملاك وظيفي جديد تكميلي قوامه ١٣٤ موظفاً في مكتب الأمم المتحدة في بوروندي، والتصرف في الأصول التي لم تعد لازمة للبعثة اللاحقة. وفي الوقت نفسه، ستباشر مرحلة البدء التشغيل مع إقامة هياكل المكتب وبدء تنفيذ ولايته الجديدة. وأعلمت اللجنة بأنه ليس ثمة قواعد أو معايير محددة تتعلق بالفترات الانتقالية للبعثات وبأن التجربة

أظهرت على أن الإطار الزمني اللازم على وجه العموم، منذ بدء العملية الانتقالية حتى إنجازها الفعلي، يمكن أن يمتد إلى ستة أشهر. وفيما يتعلق بمكتب الأمم المتحدة في بوروندي، وبما أن الولاية صدرت في أواخر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اعتبر من المستحسن إتاحة فترة ٦ أشهر من أجل تلبية متطلبات الانتقال السلس من مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي إلى مكتب الأمم المتحدة في بوروندي، على نحو ما أكد عليه مجلس الأمن في الفقرة ٤ من قراره ١٩٥٩ (٢٠١٠).

٩ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام قدم في تقريره المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ (A/64/349) معلومات عن عملية صنع القرار فيما يخص تمديد البعثات أو تحويلها أو اختتامها (الفقرتان ٥١ و ٥٢) استجابة للتوصيات الواردة في قرار الجمعية العامة ٦٣/٢٦١ بشأن تعزيز إدارة الشؤون السياسية. وفي الفقرة ٢٤ من التقرير، أشار إلى أن إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني شرعت في وضع إجراءات تشغيل موحدة في ما يتصل ببدء البعثات، وانتقال البعثات من فئة إلى أخرى، وتصفية البعثات (انظر أيضا A/64/7/Add.13، الفقرتان ١٥ و ١٦). وتؤكد اللجنة أهمية التعجيل بإنجاز هذه العملية وكفالة الاستعانة بالدروس المستفادة من التجربة السابقة. وترى اللجنة أن الهدف المتوخى من التخطيط والإجراءات ينبغي أن يتمثل في تفادي طول مدة العمليات الانتقالية، وفي الوقت نفسه ضمان التنفيذ بفعالية وكفاءة.

١٠ - وستتمثل إحدى المهام الرئيسية لعنصر الدعم خلال المرحلة الانتقالية في التحول من تقديم موظفي البعثة للخدمات مباشرة إلى الاستعانة بوكالات الأمم المتحدة الأخرى و/أو الشركات التجارية من أجل الحصول على الخدمات المطلوبة (انظر الفقرة ٢٤ أدناه)، وكذلك في وضع نهج مشترك لإزاء الخدمات المشتركة. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن البعثة تجري، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري، استعراضاً لترتيبات تقاسم التكاليف عموماً، وتحديدًا في مجالات الأمن والخدمات الطبية والاتصالات والإعلام، التي ستتحول إلى خدمات مشتركة في عام ٢٠١١. وأبلغت اللجنة أن الاحتياجات لعام ٢٠١١ تتعلق بالسنة الأولى من تشغيل مكتب الأمم المتحدة في بوروندي التي ستسهم البعثة خلالها بموظفين وموارد مادية من أجل تيسير نقل المسؤوليات إلى فريق الأمم المتحدة القطري في عام ٢٠١٢. وعلاوة على ذلك، يجري حالياً في فريق الأمم المتحدة للإدارة المتكاملة وضع صيغة لتقاسم التكاليف من أجل تغطية الخدمات الإعلامية والطبية المشتركة، بينما سينظر فريق إدارة الأمن في أفضل السبل المتاحة لتقاسم مجموع الأعباء الأمنية في عام ٢٠١٢. وثمة مذكرة تفاهم بشأن تقاسم تكاليف الخدمات المشتركة ستستخدم كأساس

لإجراء جميع هذه المناقشات. وتتوقع اللجنة أن تحقق هذه المبادرة وفورات الحجم وتطلب تقديم معلومات في هذا الصدد في سياق مشروع الميزانية المقبلة.

١١ - وكما هو مبين في تقرير الأمين العام (A/65/328/Add.6، الفقرة ٢٧)، ستنقل إلى مكتب الأمم المتحدة في بوروندي أغلبية المرافق والأصول المملوكة لمكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي في منطقة البعثة. غير أنه سيتم إخلاء العديد من المرافق بما يتماشى مع عملية الانتقال إلى مكتب الأمم المتحدة في بوروندي. ووفقاً لذلك، يُطلب رصد اعتمادات لتغطية تكاليف عمليات التعديل والتجديد اللازمة لإعادة هذه المرافق إلى حالتها الأصلية، بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بالتخلص من الأصول الزائدة عن احتياجات المكتب الجديد. وتتوقع اللجنة الاستشارية أن يُستعان بالمالئ من الدروس المستفادة في بعثات أخرى فيما يتعلق بالتخلص من الأصول.

١٢ - وكما هو مبين أيضاً في التقرير، سوف يكون مقر البعثة في بوجمبورا. وستعمل البعثة أيضاً بالاشتراك مع فريق الأمم المتحدة القطري على إدارة ثلاثة مكاتب إقليمية في جيتيغا ونبغوزي وماكامبا؛ ويدار مكتب مقاطعة بوجمبورا الريفية المعني في المقام الأول بحقوق الإنسان انطلاقاً من مقر مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في بوجمبورا. وسيتم تقاسم المباني نفسها مع وكالات وصناديق وبرامج أخرى تبسيط الترتيبات الأمنية والإدارية (انظر الفقرة ١٠ أعلاه، والفقرة ٢٨ من الوثيقة A/65/328/Add.6).

١٣ - ووفقاً للأمين العام، فبالنظر إلى خفض عدد الموظفين وإلى الأهمية السياسية التي توليها حكومة بوروندي لإعادة هيكلة بعثة الأمم المتحدة والمنطقة التي تغطيها في بوروندي، البحث عن مواقع بديلة ممكنة لينتقل إليها المكتب في بوجمبورا (A/65/328/Add.6، الفقرة ٢٩). غير أنه لم يتم العثور على مواقع مناسبة من حيث صغر الحجم أو استيفاء معايير العمل الأمنية الدنيا المعتمدة في الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، طلبت اليونيسيف الانتقال إلى المقر الحالي لمكتب الأمم المتحدة في بوروندي بسبب المخاطر الأمنية، وهو المقر الذي يشغله أيضاً صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. ويشير الأمين العام إلى أن مكتب الأمم المتحدة في بوروندي والوكالات والصناديق والبرامج الأربعة الأخرى سوف تواصل العمل مع الحكومة لتحديد مواقع محتملة يمكن لجميع الهيئات الخمس تقاسم مقر واحد في بوجمبورا. غير أنه بالنظر إلى أوجه عدم التيقن في هذا السياق، لم تُدرج موارد مالية لتغطية تكاليف نقل المقر في الميزانية المقترحة لعام ٢٠١١. وفي هذا الصدد، أُبلغت اللجنة أنه سيتم إخطار المراقب المالي إذا تبين أنه من الضروري الانتقال خلال عام

٢٠١١ ولم يكن بالإمكان تغطية الاحتياجات ذات الصلة من الموارد المعتمدة. وفي هذه الأثناء، سيستمر مكتب الأمم المتحدة في بوروندي في استخدام موقع المقر الحالي، مع إغلاق خمسة مستودعات إمداد وقواعد لوجستية، ونقل جميع مرافقه واحتياجاته في مجال التخزين إلى موقع واحد والاستفادة من مختلف التكاليف المنخفضة المرتبطة بالموقع الحالي.

١٤ - وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي التماس التعاون المستمر من جانب الحكومة المضيفة في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، تؤكد اللجنة على أهمية واستصواب ترتيبات تقاسم التكاليف مع الوكالات والصناديق والبرامج الموجودة بالفعل في بوجمورا وتشجع البعثة على مواصلة استكشاف هذا الخيار (انظر أيضا الفقرة ١٠ أعلاه).

١٥ - وتبلغ الاحتياجات الإجمالية من الموارد المقترحة في تقرير الأمين العام (A/65/328/Add.6) لمكتب الأمم المتحدة في بوروندي لعام ٢٠١١ مبلغاً صافيه ٢٠٠ ١٠٣ ٢٣ دولار (إجماليه ٦٠٠ ٠٧٥ ٢٥ دولار). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد المقترحة الإجمالية تشمل تكاليف مرة واحدة مرتبطة بالمرحلة الانتقالية (١ كانون الثاني/يناير - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١) تبلغ ٧٠٠ ٢٧٣ ٥ دولار، وكامل تكاليف التشغيل لمدة ١٢ شهرا (١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١) لتغطية تكاليف البعثة اللاحقة البالغة ٥٠٠ ٨٢٩ ١٧ دولار. ويساوي هذا المبلغ الأخير التكلفة السنوية لتشغيل مكتب الأمم المتحدة في بوروندي.

١٦ - وتقدر تكاليف الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة لعام ٢٠١١ بمبلغ ٥٠٠ ١٧٣ دولار. ومن أصل هذا المبلغ الإجمالي، يتعلق مبلغ قدره ٩٠٠ ٩١ دولار بالمرحلة الانتقالية، ويغطي تكاليف بدل الإقامة المقرر للبعثة وتكاليف العودة إلى الوطن التي تخص ٣ مستشارين عسكريين من مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي و ٨ مستشارين لشؤون الشرطة تابعين للمكتب المتكامل حتى نهاية شهر آذار/مارس ٢٠١١. أما المبلغ المتبقي وقدره ٦٠٠ ٨١ دولار، فيتصل ببديل الإقامة المخصص للبعثة وتكاليف العودة إلى الوطن التي تخص مستشارا عسكريا واحدا ومستشار واحد لشؤون الشرطة ابتداء من نيسان/أبريل حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وطلبت اللجنة الاستشارية توضيحات بشأن الصلة بين مهام المستشار العسكري وولاية مكتب الأمم المتحدة في بوروندي، ولم تكن قد حصلت على هذه التوضيحات إبان تقديم تقريرها. وتطلب اللجنة أن تقدم هذه المعلومات إلى الجمعية العامة. وفي غضون ذلك، توصي اللجنة بالموافقة على الموارد المقترحة لتكاليف الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة لعام ٢٠١١.

١٧ - وتغطي الموارد المقترحة للموظفين المدنيين البالغة ٥٠٠ ٣٨١ ١٤ دولار مرتبات الموظفين الدوليين والتكاليف ذات الصلة بها (١٠ ٢٧٣ ١٠٠ دولار) والموظفين الوطنيين (٣ ٣٤٠ ٥٠٠ دولار) ومتطوعي الأمم المتحدة (٧٦٧ ٩٠٠ دولار). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه سيجري تدريجياً خفض عدد الموظفين كما هو مفصل في الجدول ذي الصلة الوارد في تقرير الأمين العام (A/65/328/Add.6، الفقرة ٣٨) من المستوى المأذون به سابقاً لمكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي البالغ ٤٥٠ موظفاً مدنياً (١٤٤ موظفاً دولياً و ٢٥٥ موظفاً وطنياً و ٥١ من متطوعي الأمم المتحدة) إلى ملاك وظيفي جديد مقترح لمكتب الأمم المتحدة في بوروندي يتضمن ١٣٤ وظيفة (٥٩ موظفاً دولياً و ٦٩ موظفاً وطنياً و ٦ من متطوعي الأمم المتحدة).

١٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات من الموظفين الوطنيين تشمل التكاليف المتصلة بالتعويضات (٤٥٨ ٠٠٠ دولار) لتغطية تكاليف ما تقرّر من إنهاء لخدمات الموظفين. وأبلغت اللجنة باتخاذ إجراءات مناسبة لدعم الموظفين الذين أنهت البعثة خدماتهم، بمساعدة إدارة الدعم الميداني وعلى أساس التجربة الأخيرة، بما في ذلك تعميم لوائح بأسماء الموظفين الدوليين على بعثات مختلفة وتوفير رسائل توصية وأقراس متراسة تتضمن معلومات عن المؤهلات ومعلومات عن معارض العمل وتشجيع مبادرات المشاريع المحلية التي يضطلع بها الموظفون الوطنيون. وتشدد اللجنة على أهمية التعامل مع إنهاء خدمة الموظفين وفقاً للإجراءات المتبعة وبما يتفق مع الالتزامات التعاقدية ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، تؤكد اللجنة على ضرورة التخطيط السليم حتى لا تتعرض المنظمة لخطر تكبد خسائر مالية محتملة.

١٩ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أنه من أصل الوظائف المأذون بها لمكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي والبالغ عددها ٤٥٠ وظيفة، بلغ في شباط/فبراير ٢٠١١ عدد الوظائف الشاغرة ٨٧ وظيفة، وأن وتيرة خفض الموظفين كانت بالتالي أسرع من الجدول الزمني المقرر. وتجدر الإشارة إلى أن موظفي مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي لن ينتقلوا بشكل آلي إلى مكتب الأمم المتحدة في بوروندي، بل إن التوظيف سيتم وفقاً لعملية تنافسية. وبالنظر إلى الظروف المعيشية ومعدلات الدوران المتوقعة على أساس التجربة السابقة، حددت معدلات الشغور التي روعيت في تكاليف التوظيف في مكتب الأمم المتحدة في بوروندي في ١٥ في المائة بالنسبة للموظفين الدوليين و ٥ في المائة فيما يخص الموظفين الوطنيين وصفر في المائة فيما يخص متطوعي الأمم المتحدة، في حين أنه لم يطبق أي معدل خلال المرحلة الانتقالية.

٢٠ - وتأسف اللجنة الاستشارية أن الميزانية المقترحة لمكتب الأمم المتحدة في بوروندي، وهو بعثة سياسية خاصة جديدة، لم تتضمن معلومات مفصلة عن الاحتياجات من الموظفين. فمن شأن هذه المعلومات أن تمكن من إجراء تحليل شامل للمقترحات المتعلقة بهيكل المكتب وملاكه الوظيفي. وعند الاستفسار، زوّدت اللجنة بهيكل تنظيمي يوضّح بالتفصيل الوظائف المقترحة للمكتب، محددًا رتبها والمهام المسندة إليها (انظر المرفق). وطلبت اللجنة أيضًا مزيدًا من التفاصيل عن المهام المحددة للوظائف المقترحة للمكتب، غير أنها لم تتلق هذه التفاصيل إلا بعد انتهاء جلسات الاستماع التي عقدها اللجنة. وتوصي اللجنة بتقديم المعلومات المفصلة التي زوّدت بها إلى الجمعية العامة أيضًا. وتوصي اللجنة أيضًا بإدراج هذا النوع من المعلومات في جميع مشاريع الميزانية المقبلة.

٢١ - وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول مقترحات الأمين العام المتعلقة بالوظائف، على النحو الوارد في تقريره (A/65/328/Add.6)، باستثناء الوظائف المبينة في الفقرات الفرعية (أ) إلى (و) أدناه:

(أ) وظيفة مستشار لشؤون تعبئة الموارد/تنسيق المعونة (ف-٣) في المكتب الأمامي الموسّع. فالمهام المحددة لهذه الوظيفة ينبغي أن تكون جزءًا من مهام فريق الأمم المتحدة القطري؛ ويُقترح بالتالي أن تكون هذه المهام مشمولة في وظيفة موظف فني وطني؛

(ب) وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-٣) في قسم الحوكمة السياسية. فالملاك الوظيفي المقترح لهذا القسم يشمل ١٠ وظائف (١ ف-٥، ٣ ف-٤، ١ ف-٣، ١ خدمة ميدانية، ٢ موظف فني وطني، ١ خدمات عامة، ١ متطوع من متطوعي الأمم المتحدة). وينبغي أن يكون بالإمكان أداء هذه المهام انطلاقًا من القدرات الداخلية للقسم؛

(ج) وظيفة مساعد إداري (خدمة ميدانية) في قسم الحوكمة السياسية. إذ يُقترح إنشاء وظيفتين لأداء المهام الإدارية (١ خدمة ميدانية و ١ رتبة محلية). وترى اللجنة أن شاغل وظيفة مساعد إداري من الرتبة المحلية المقترح إنشاؤها ينبغي أن يكون قادرًا على أداء هذه المهام.

(د) وظيفة موظف للشؤون القضائية (ف-٣) لقسم حقوق الإنسان والعدالة. إذ يُقترح إنشاء وظيفتين لأداء هذه المهام (١ ف-٤ و ١ ف-٣). وترى اللجنة أن موظف الشؤون القضائية برتبة ف-٤ ينبغي أن يكون قادرًا على تنسيق أنشطة وحدة العدالة.

(هـ) أربع وظائف خدمة ميدانية مقترحة لدعم البعثة، ووحدة لمكتب الموارد البشرية، ووحدة لقسم شؤون الميزانية والمالية، ووحدة للخدمات التقنية، ووحدة لقسم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات. فقد سبق للجنة أن حذرت من توظيف أعداد كبيرة من الموظفين المخصصين لأنشطة الدعم ومن استخدام نماذج منمطة بشكل لصيق على منوال تجارب عمليات حفظ السلام (A/65/602، الفقرة ٢٥)؛

(و) أربع وظائف (٢ خدمة ميدانية و ٢ خدمات عامة وطنية) خفّقين ومساعديهما مقترحة لوحدة التحقيقات الخاصة التابعة لقسم السلامة والأمن. فنظرا لعدم وضوح المهام وعدم تبريرها، وبحكم حجم البعثة، فإنه يمكن طلب الدعم، عند اللزوم، من القدرات الداخلية المقترحة للقسم.

وترى اللجنة أنه ينبغي إعادة تقديم وتبرير احتياجات المكتب من الموظفين في سياق مشروع الميزانية المقبل.

٢٢ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات المقدمة، بناء على طلبها، أن الأمين العام يقترح إنشاء وظيفة موظف لشؤون حقوق الإنسان/ممثل المفوضة السامية في قسم حقوق الإنسان والعدالة، برتبة ف-٥، بحيث يكون أيضا رئيس القسم. وكما ورد في الفقرة ٢٠ أعلاه، فإن اللجنة لم تتمكن من تبادل الآراء على نحو وافٍ بشأن هذا الموضوع. وتوصي اللجنة بتقديم مزيد من المعلومات عن علاقة هذه الوظيفة بمفوضية حقوق الإنسان إلى الجمعية العامة عندما تنظر في هذه المسألة.

٢٣ - وتبلغ الاحتياجات التشغيلية المقترحة لعام ٢٠١١ ما مجموعه ٢٠٠ ٥٤٨ ٨ دولار، ويمكن تفصيلها على النحو التالي: الاستشاريون (٩٠٠ ١١٦ دولار)؛ والسفر الرسمي (١٠٠ ٦٥٨ دولار)؛ والمرافق والبنية الأساسية (٤٠٠ ٣٠٤٢ دولار)؛ والنقل البري (٢٠٠ ٦٦٨ دولار)؛ والنقل الجوي (١٠٠ ٤٩١ دولار)؛ والاتصالات (٢٠٠ ٢٦٥ دولار)؛ وتكنولوجيا المعلومات (٧٠٠ ٨٤٠ دولار)؛ والخدمات الطبية (٢٠٠ ٢٩٥ دولار)؛ واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٤٠٠ ٢٧٠ دولار).

٢٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات المتعلقة بالمرافق والبنية الأساسية (٤٠٠ ٣٠٤٢ دولار) تشمل مبلغا قدره ٤٠٠ ٣٤١ دولار للفترة الانتقالية، ومبلغا قدره ٢٧٠١ ٠٠٠ دولار للمكتب. وتغطي معظم هذه الموارد تكاليف الوقود والزيوت ومواد التشحيم المحددة على أساس أنماط الاستهلاك الشهري الفعلي للمولدات الكهربائية المنتشرة في جميع أنحاء منطقة البعثة (٥٠٠ ١٠٢ ١ دولار)؛ وتكاليف الخدمات الأمنية، بما في ذلك

رجال الأمن المتعاقدين (٥٢٧ ٠٠٠ دولار)؛ والصرف الصحي (٣٣٤ ٥٠٠ دولار)؛ وتكاليف استئجار المباني المحددة على أساس اتفاقات وعقود الإيجار الفعلية (٢٩٠ ٤٠٠ دولار).

٢٥ - وكما ورد في الفقرة ١٠ أعلاه، فقد بُذلت جهود للاستعانة بمصادر خارجية من السوق المحلية لتقديم مجموعة من الخدمات الأساسية التي كانت تقدّم في السابق داخليا. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات المتصلة بالعقود الخارجية المقترحة لعام ٢٠١١ تقدر بنحو ٣٥٤ ٠٠٠ دولار، وتشمل خدمات صيانة المركبات وإصلاحها، وتجميع وتوريد الإطارات والبطاريات (١٤٠ ٠٠٠ دولار)؛ والصيانة الكهربائية وإصلاح المولدات والمكيفات والمعدات المكتبية والطبية (١٠٩ ٠٠٠ دولار)؛ وخدمات الصيانة، بما في ذلك أعمال التعديل والتجديد والسباكة للمقر والمكاتب الإقليمية (١٠٥ ٠٠٠ دولار).

٢٦ - وتستند الموارد المقترحة للنقل البري، البالغة ٦٦٨ ٢٠٠ دولار (٣٤٦ ٥٠٠ دولار منها للفترة الانتقالية و ٣٢١ ٧٠٠ دولار للمكتب) إلى افتراض أن ١٨٨ مركبة ستكون صالحة للعمل خلال الثلاثة أشهر الأولى من الفترة الانتقالية، مع خفض عدد المركبات المستخدمة خلال الأشهر الثلاثة التالية، ليحتفظ المكتب في النهاية بأسطول مكون من ٧٢ مركبة خلال النصف الثاني من العام. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن أسطول المكتب سيشمل ٥٣ مركبة خفيفة (١٢ منها مخصصة للمكاتب الإقليمية الأربعة، و ٥ مخصصة لاستخدام أشخاص معينين، و ٣٦ يشترك في استخدامها موظفو مقر المكتب) و ١٩ مركبة من المركبات الأمنية والمتخصصة، ٥ منها مركبات مدرعة. وكما ذُكر للجنة، فإن المركبات المدرعة الخمس مطلوبة لتستخدم إحداها في تنقلات الممثل الخاص للأمين العام، مع الاحتفاظ بأخرى احتياطية، وتستخدم إحداها في عمليات قوة الرد السريع مع الاحتفاظ بأخرى احتياطية، وتستخدم إحداها لنقل كبار الزوار. وترى اللجنة أنه ينبغي للمكتب أن يحتفظ بمركبتين مدرعتين، عوض المركبات الخمس المقترحة، وأنه ينبغي له كذلك إعادة النظر في تشكيلة أسطوله في سياق مشروع الميزانية المقبل. وبالنظر إلى عدد المركبات المقترح الاحتفاظ بها (أبلغت اللجنة بأنه سيحتفظ بـ ٧٢ مركبة، عوض ٨٩ مركبة أشير إليها في تقرير الأمين العام)، فإن اللجنة الاستشارية توصي بخفض الموارد المقترح تخصيصها لاحتياجات المكتب المتعلقة بالنقل البري (٣٢١ ٧٠٠ دولار) بنسبة ٢٠ في المائة.

٢٧ - ويُقترح تخصيص مبلغ قدره ٤٩١ ١٠٠ دولار للنقل الجوي. وتلاحظ اللجنة الاستشارية اقتراح احتياجات تبلغ ٣٦٣ ٧٠٠ دولار للفترة الانتقالية من أجل سداد الفواتير

المتبقية عن إحدى الطائرات المروحية التي كان يستخدمها المكتب المتكامل، وأن احتياجات تبلغ ٤٠٠ ١٢٧ دولار اقترحت للمكتب لتلبية الحد الأدنى من متطلبات الدعم الجوي عن طريق استخدام العتاد الجوي للبعثات المجاورة، مثل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، على أساس استرداد التكاليف. وترحب اللجنة بهذه المبادرة، وتشجع المكتب على الإبلاغ عن أي وفورات قد تتحقق نتيجة لذلك.

٢٨ - وتُقدّر الاحتياجات المتعلقة بالاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، على التوالي، بـ ٢٠٠ ١٦٥ دولار (١٧٧ ٥٠٠ دولار منها للفترة الانتقالية و ١ ٩٨٧ ٧٠٠ دولار للمكتب) و ٧٠٠ ٨٤٠ دولار (١٣٦ ٣٠٠ دولار منها للفترة الانتقالية و ٧٠٤ ٤٠٠ دولار للمكتب). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد المقترحة لتلبية احتياجات المكتب المتعلقة بالاتصالات تشمل تكاليف اقتناء جهاز تتبع لاسلكي رقمي (٥١٧ ٥٠٠ دولار)، وتكاليف الاتصالات التجارية (٤٤٢ ٥٠٠ دولار)، وتكلفة الخدمات الإعلامية لدعم ومواصلة جهود البعثة من أجل تسخير الإذاعة والتلفزيون للتوعية وبناء القدرات (٧٤٢ ٩٠٠ دولار). وتتساءل اللجنة عما إذا كان مستوى الاحتياجات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات التي اقترحتها الأمين العام ضرورة قصوى. وترى اللجنة أيضا أنه ينبغي استخدام معدات المكتب المتكامل إلى أقصى حد ممكن، وينبغي للمكتب في هذه الأثناء أن يعيد النظر في احتياجاته المتعلقة بالمقتنيات الجديدة وخفضها.

ثالثا - ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة

٢٩ - تقدم الفقرات ٣٩ إلى ٤٢ من تقرير الأمين العام (A/65/328/Add.6) معلومات أساسية عن المجلس الدولي للمشورة والمراقبة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن مقترحات الأمين العام لسنة ٢٠١١، كما وردت في تقريره (A/65/328) و A/65/328/Add.1 و Corr.1 و 2)، لم تخصص اعتمادات لممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة بسبب عدم التيقن من أن ولايته ستمدد إلى ما بعد عام ٢٠١٠. وأشار الأمين العام إلى أنه إذا ما قرر مجلس الأمن تمديد الولاية إلى ما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، فستُبدل قصارى الجهود لاستيعاب أي احتياجات من داخل الاعتمادات الكلية المخصصة للبعثات السياسية الخاصة (A/65/328/Add.1 و Corr.1 و 2، الفقرة ٩٦). وتذكر اللجنة بأن المجلس قد قرر، في قراره ١٩٥٦ (٢٠١٠)، إنهاء الترتيبات المتصلة بصندوق تنمية العراق بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١.

٣٠ - وتُقدّر الاحتياجات من الموارد المقترحة لممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، بمبلغ

٦٠٠ ٢٤ دولار. وستغطي هذه الموارد تكاليف السفر الرسمي للممثل الخاص للأمين العام ومستشاره لحضور اجتماعات المجلس. ويُتوقع أن يعقد المجلس في عام ٢٠١١ اجتماعين (أحدهما في باريس، والآخر إما في بغداد أو في نيويورك).

٣١ - ويقترح الأمين العام أن تلبى الاحتياجات (٦٠٠ ٢٤ دولار) من الاعتماد الكلي المخصص للبعثات السياسية الخاصة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وأن تبلغ الجمعية العامة بذلك في سياق تقرير الأداء الثاني. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على مقترح الأمين العام.

رابعاً - التوصيات

٣٢ - يرد مقترح الأمين العام بشأن الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة ٤٥ من تقريره (A/65/328/Add.6). وتوصي اللجنة الاستشارية بما يلي:

(أ) أن تقوم الجمعية العامة، مع مراعاة توصيات اللجنة الواردة في الفقرات ٥ إلى ٢٨ أعلاه، باعتماد ميزانية مكتب الأمم المتحدة في بوروندي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، في حدود المبلغ المعدّل الذي سيقدّم إلى الجمعية العامة عند نظرها في مقترحات الأمين العام؛

(ب) أن تقوم الجمعية العامة بموجب أحكام قرارها ٢١٣/٤١، مع مراعاة مبلغ ٢٠٠ ٤٦١ ١٤ دولار المعتمد سابقاً لمكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي (البعثة السابقة)، بتخصيص المبالغ المعدّلة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، والباب ٣٦، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، ويقابلها مبلغ معادل في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛

(ج) أن تعتمد الجمعية العامة ميزانية لممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة لأنشطة صندوق تنمية العراق للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، يبلغ صافيها ٦٠٠ ٢٤ دولار (إجماليها ٦٠٠ ٢٤ دولار)، وأن تحيط علماً بأن احتياجات ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة ستغطّى من الاعتماد الكلي للبعثات السياسية الخاصة وأن الجمعية العامة ستبلغ بذلك في سياق تقرير الأداء الثاني.